

بدء العمل بتعديلات اللائحة التنفيذية لقانون سوق المال واستحداث سندات وصناديق استثمار جديدة

الخبر

<http://www.efsa.gov.eg/>

من خلال إصدار السندات وعدم تحميلها بالأعباء المرتبطة بإجراءات الحصول على تصنيف ائتماني وتجديده سنويا. على أن تكون تلك السندات متاحة فقط للمؤسسات المالية وصناديق الاستثمار وليس الجمهور، حيث إن عدم تصنيفها يتطلب أن يقتصر التعامل عليها من المستثمرين المؤهلين القادرين على تقييم مخاطرها.

وأشار شريف سامي أنه لأول مرة أصبح لدينا صناديق الاستثمار التي لا توزع أرباحا على حملة الوثائق وتوجه فوائدها إلى أغراض خيرية واجتماعية بهدف توفير وعاء يسمح باستفادة المشروعات والجمعيات الأهلية من عوائد الأموال مع تحقيق شفافية أكبر في كيفية إدارة تلك الأموال من خلال الإفصاحات الدورية للصناديق ونشر قوانينها المالية وإتاحة الفرصة لمن قدموا تلك الأموال من حملة الوثائق من متابعة أداء الصندوق وتحديد أوجه الصرف على الأغراض التي يريها. ويحدد النظام الأساسي للصندوق وكذا نشرة الاكتتاب أو مذكرة المعلومات الجهة التي تؤول إليها قيمة الوثائق لدى استردادها أو أصول الصندوق عند انقضائه سواء لانتهاء مدته أو لتحقيق الغرض الذي أسس الصندوق من أجله أو إذا واجهته ظروف تحول دون مزاولته لنشاطه شريطة أن تكون هذه الجهة من الجهات الحكومية المهتمة بالأنشطة الاجتماعية أو الخيرية أو الجمعيات أو المؤسسات الأهلية ذات الصلة. ويصدر رئيس الهيئة نموذج النظام الأساسي لهذه الصناديق، ولا يتم قيد وثائقها ببورصات الأوراق المالية.

وسبق أن أصدر وزير الاستثمار في شهر مايو 2015 قرارا بتعديل اللائحة التنفيذية لقانون سوق رأس المال تضمن تنظيم آلية إصدار سندات قابلة للتحويل إلى أسهم وكذلك آلية زيادات رؤوس الأموال مع تنازل قدامى المساهمين عن الاشتراك فيها، إضافة إلى تنظيم إجراءات تعامل شركات الأوراق المالية مع عملاء المؤسسات الأجنبية وما يتعلق بتنظيم احتفاظ شركات الأوراق المالية بعقود ومستندات العملاء.

رحب شريف سامي، رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية، بصور قرار وزير الاستثمار بتعديل اللائحة التنفيذية لقانون سوق رأس المال، وبموجب تلك التعديلات التي اقترحتها الهيئة تم إضافة مواد استحدثت السندات المغطاة وكذلك السماح بإصدار سندات تكون غير حاصلة على تصنيف ائتماني. وشملت التعديلات أيضا إضافة نوع جديد من صناديق الاستثمار الخيرية التي لا توزع أرباحا على حملة الوثائق.

وكان أشرف سالم، وزير الاستثمار، قد أصدر بوصفه الوزير المختص القرار رقم (6) لسنة 2016 تلك التعديلات باللائحة التنفيذية لقانون سوق رأس المال والتي أتت في إطار السعي المستمر لتطوير منظومة سوق المال وتنويع الأدوات المالية غير المصرفية لتلبية مختلف متطلبات التمويل.

وأوضح شريف سامي أنه بموجب التعديلات فقد تم استحداث السندات المغطاة (covered bonds)، وهي سندات تكون مدعومة بالتدفقات النقدية لحقوق الملكية - التحصيلات - وتكون مضمونة بالأصول محل التمويل. ومنها على سبيل المثال عقود تأجير العقارات. وهي تختلف عن آلية التوريق في أن الحقوق المالية لا تنتقل وإنما تكون تلك السندات مضمونة بالأصول محل التمويل وغالبا ما تكون عقارية ولها امتياز عليها في حال تعثر الشركة المصدرة لها. وتهدف إلى توفير المزيد من قنوات التمويل للشركات العقارية وجهات التمويل العقاري والبنوك العاملة في هذا المجال.

كذلك تضمنت التعديلات السماح بإصدار سندات غير حاصلة على تصنيف ائتماني وذلك بهدف تيسير استفادة الشركات الصغيرة والمتوسطة من الحصول على التمويل

الرأي

* نرى ضرورة التسريع بخطوة تفعيل سوق السندات بالبورصة المصرية، حيث إن السوق ما زال ضعيفا وغير عميق، وتستحوذ البنوك على كل تعاملاته، وذلك على عكس الأسواق الأخرى المتوافر بها أسواق ثانوية نشطة مما يسمح بتوفير تمويلات متوسطة وطويلة الأجل للشركات وهو ما يزيد من المرونة التمويلية في السوق المصرية.

* استحدثت التعديل السندات المغطاة وتلك السندات متعارف عليها بعدد من أسواق المال العالمية، فهي تعتمد على إصدار أوراق مالية دون أن تحصل على تصنيف ائتماني ويتم التداول عليها وفقا لضوابط تكون تلك السندات مضمونة بالأصول محل التمويل، وغالبا ما تكون عقارية ولها امتياز عليها في حال تعثر الشركة المصدرة لها، وتهدف إلى توفير المزيد من قنوات التمويل للشركات العقارية وجهات التمويل العقاري والبنوك العاملة في هذا المجال وبالتالي السماح بها بالسوق المحلية يمنح فرصة للاعتماد على أدوات جديدة، قد تكون أقل تكلفة عن آلية التوريق التي تتطلب فصل المحفظة المالية وتأسيس شركة لتعتبر بندا خارج الميزانية وهي تختلف عن آلية التوريق في أن الحقوق المالية لا تنتقل.

* إن السماح بإصدار سندات غير حاصلة على تصنيف ائتماني يهدف إلى تيسير استفادة الشركات الصغيرة والمتوسطة من الحصول على التمويل مع عدم تحميلها بالأعباء المرتبطة بإجراءات الحصول على تصنيف ائتماني وتجديده سنويا وهو ما يقلل من عوائق الحصول على التمويل داخل السوق المحلية، كما أنها تخفف من تكلفة الحصول على التمويل مقارنة بالأدوات الأخرى المتاحة بالسوق في ظل أن تنوع البدائل المتاحة للتمويل أمام الشركات أمر مهم وحيوي لا سيما فيما يتعلق بالخدمات المالية غير المصرفية.

* إن السندات غير الحاصلة على تصنيف ائتماني متاحة فقط للمؤسسات المالية وصناديق الاستثمار وليس الجمهور، وذلك لأن عدم تصنيفها يتطلب أن يقتصر التعامل عليها من المستثمرين المؤهلين القادرين على تقييم مخاطرها، خاصة وأنها ستسمح لذوي الخبرة وصناديق الاستثمار من الحصول على عائد مرتفع من تلك السندات.

(تم الاستعانة في التعليق بأجزاء من دراسات وتعليقات من مصادر مختلفة)

تنبيه هام:

أعد هذا التقرير لأغراض التوزيع لأعضاء المركز المصري للدراسات الاقتصادية ولا يجوز نشره أو توزيعه دون موافقة كتابية من إدارة المركز، ولا تعد أي من البيانات أو التحليلات أو المعلومات الواردة بهذا التقرير توصية، كما أن ما ورد بالتقرير ليس اعتمادا للجدي التجارية للنشاط موضوع التقرير ولا لقدرته على تحقيق نتائج معينة، وقد تم إعداد هذه البيانات والتحليلات بناء على وجهة نظر المركز والتي اعتمدت على معلومات وبيانات تم الحصول عليها من مصادر نعتقد بصحتها وأمانتها وفي اعتقادنا فإن المعلومات والنتائج الواردة تعتبر صحيحة وعادلة في وقت إعدادها، كما أن هذه البيانات لا يعتد بها كأساس لاتخاذ أي قرار استثماري والمركز غير مسؤل عن أي تبعات قانونية أو استثمارية نتيجة استخدام المعلومات الواردة، ونؤكد أن أي أخطاء قد تكون وردت عند إعداد هذه البيانات هي من قبيل المصادفة وغير مقصودة.